

الموضوع :

التشريعات الليبية

قرار مجلس الوزراء رقم 405 لسنة 2013 بتعديل حكم في قرار اللجنة الشعبية العامة سابقا رقم 1079 لسنة 1991 باصدار لائحة التسجيل والاشتراكات والتفتيش



جميع القوانين والقرارات واللوائح المدرجة مأخوذة من مصادرها الرئيسية مع تحملنا كافة المسئولية

عبد الرزاق بشير الوحيشي

<http://efc2003.yoo7.com/> 00218913662383

مشرف الموقع :

abdo1953@live.co.uk

**قرار مجلس الوزراء
رقم (405) لسنة 2012 ميلادي
بتعدل حكم في قرار اللجنة الشعبية العامة "سابقاً"
رقم (1079) لسنة 1991 ميلادي
بإصدار لائحة التسجيل والاشتراكات والتفتيش**

مجلس الوزراء

- بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري وتعديلاته.
- وعلى قانون النظام المالي للدولة، ولائحة الميزانية والحسابات والمخازن، وتعديلاتها.
- وعلى القانون رقم (13) لسنة 1980 ميلادي، بشأن الضمان الاجتماعي، وتعديلاته.
- وعلى قرار اللجنة الشعبية العامة (سابقاً) رقم (1079) لسنة 1991 ميلادي، بإصدار لائحة التسجيل والاشتراكات والتفتيش.
- وعلى قرار مجلس الوزراء رقم (120) لسنة 2012 ميلادي، باعتماد الهيكل التنظيمي واختصاصات وزارة الشؤون الاجتماعية وتنظيم جهازها الإداري.
- وعلى معارضه/ وزير الشؤون الاجتماعية بكتابها رقم (215) المؤرخ في 2012/06/10 ميلادي.
- وعلى ما قرره مجلس الوزراء في اجتماعه العادي السادس والثلاثين لسنة 2012 ميلادي.

قرر

مادة (1)

تُعدل الفقرة الأولى من المادة (39) من لائحة التسجيل والاشتراكات والتفتيش الصادرة بالقرار رقم (1079) لسنة 1991 ميلادي المشار إليه، بحيث يجري نصها على النحو التالي:-

مادة 39:

"إذا كان المشترك يعمل لدى أكثر من جهة عملاً أو خدمة وسجل طبقاً للمادة (12) من اللائحة فإن ما يتحصل عليه من دخل أو أجر أو مرتب من غير جهة عمله الأصلية يحسب ضمن الوعاء الضمائي الذي يحسب على أساسه المعاش التقاعدي بشرط أن يكون ما يتقادساه من علاوات وبدلات ومزايا مالية تتتصف بطابع الثبات والاستقرار والانتظام".

مادة (2)

يُعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره، ويُلغى كل حكم يخالفه، وعلى الجهات المختصة تنفيذه، ويُنشر في الجريدة الرسمية.

مجلس الوزراء

صدر في: 13/ذى القعدة/1433هجري.

الموافق: 30/09/2012ميلادي.